

أصول الفقه / سلسلة شرح كتاب الفروق للإمام القرافي / الشيخ

عبد الله عبد الرحمن الغديان (03/21)

عبدالله الغديان

النية عند تكبيرة الاحرام استحضر النية من بداية الصلاة الى السلام هذه نقول انها فعلية من البداية الى ماذا الى النهاية لكن عندما
يبتدأ الوضوء وينسى يصير عنده نسيان يعني - [00:01:35](#)
زال عنه استحضر النية هو مستحضرها عند البداية. لكنها غابت عنه في اثناء الوضوء. غابت عنه في اثناء الغسل غابت عنه في اثناء
الصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم حينما سهى في الصلاة قال انما انا بشر انسى كما تنسون - [00:02:11](#)
فعندما يطرأ الذهول في حالة في اثناء الوضوء في اثناء الغسل في اثناء الصلاة في اثناء الصيام يعني وجدت النية عند عقد الصيام.
لكن ان في اثناء النهار ما استحضرها. وجدت - [00:02:39](#)
النية عند عقد الاحرام بالعمرة عند عقد الاحرام بالحج. لكن انتهى عنها فيما بعد هذه الفترة التي سهى فيها عن النية هي التي نسميها
امور حكمية فاذا جعلتها في الوضوء تقول امر في الوضوء. لان النية موجودة في الاول - [00:02:58](#)
لكنه زهل عنها في الاثناء في الغسل تقول نية حكمية لان الشارع اعطاها اعطى النية العازبة عن الانسان اعطاها حكم ماذا اه اه نعم
تمام اعطاها حكم النية الفعلية هذا هو الفائدة يعني يعني تنزيل - [00:03:27](#)
الامور الحكمية منزلة الامور الفعلية فيما ان المتوضأ وجدت عنده النية من البداية الى النهاية هذا ما فيه اشكال. وجدت عنده من
البداية الى المنتصف ثم ذهب هل الفترة التي زهل فيها نزلها منزلة ها - [00:03:58](#)
الوقت الذي وجدت فيه ماذا؟ النية. وعلى هذا المسار تقيس جميع الفروع فكل امر فعلي في الشريعة ينبني عليه ماذا اه ينبنى عليه
امر حكمي. وعلى هذا الاساس تقرأون عدل الفروع التي ذكرها المسائل التي - [00:04:26](#)
ذكرها الشيخ رحمه الله القاعدة الفرع الذي بعد هذا او الفرق الذي بعد هذا الفرق الخامس والثلاثون بين قاعدة الاسباب الفعلية
وقاعدة الاسباب القولية المقصود من هذا الفرق هو بيان - [00:04:50](#)
ان الاسباب تكون قولية يعني بمعنى النطق باللسان هذا معنى القولية يعني تكون يكون سبب فيه نطق من لسان والفعلية تكون فعل
بفعل الجوارح. يعني فعل اليد مثلا فعل القدم فعل الى اخره - [00:05:16](#)
الفعلية تكون بفعل البدن. والقولية تكون بماذا؟ باللسان. هو هنا يريد ان يفرق بينهما بالنسبة لصدورهما من الناس الصغير اللي عمره
ما بعد بلغ ما بعد بلغ اقر لشخص بعشرة الاف ريال - [00:05:44](#)
هذا سبب قولي ولا فعلي هذا سبب قولي رجل عمره ثلاثون سنة اقر لرجل بسبع عشرة الاف ريال فاقرار الصبي هذا معتبر ولا غير
معتبر واقرار الكبير هذا معتبر وغير معتبر - [00:06:14](#)
معتبر كذا اه اه صبي وجد مال لقط وجد لقطه هل يعني هل يده عليها يد شرعية؟ بمعنى انها تعرف سنة فاذا عرف السنة ولم يوجد
صاحبها فانه يستهلكها وشخص اخر عمره ثلاثون سنة وجد لقطه - [00:06:38](#)
فهل هما مستويان هنا؟ او لا يستويان ها اه هذا سبب فعلي ولا قولي؟ فعلي على هذا الاساس يمكنك ان تقول ان الاسباب الفعلية
اعم من الاسباب ماذا القولية - [00:07:16](#)
يمكن ان تقول ان الاسباب الفعلية لان السبب الفعلي هذا معتبر من المجنون وكذلك من الصبي وكذلك من الجاهل ومن الى اخره لكن

القول لا قولي هذا ما يعتبر الا من المكلف - 00:07:44

ما يعتبر الا من المكلف وفي تفاصيل يعني هذا لكن تقرؤونها انتم لكن هذا هو اصل الموضوع وهو ان الفرق بينهما من حيز الجملة ان الاسباب الفعلية اعم من الاسباب القولية. الفرق الذي بعد هذا - 00:08:03

الفرق الثالث والثلاثون بين قاعدة تطرفه صلى الله عليه وسلم بالقضاء وبين قاعدة تصرفه بالفتوى وفي التبليغ وبين قاعدة تصرفه بالامامة. المقصود من هذا هو بيان يعني انواع تصرفات الرسول صلى الله عليه وسلم. وبيان مواضع تطبيقها - 00:08:23

وينبغي على ذلك ما يكون من اختصاص الفتوى وما يكون من اختصاص القضاء وما يكون من اختصاص التبليغ وما يكون من اختصاص الحاكم العام فاذا نظرنا الى الصفات التي وهبها الله - 00:08:50

للرسول صلى الله عليه وسلم نجد انه يشترك مع المكلفين يشترك معهم في البشرية قل انما انا بشر مثلكم ويشترك معهم بانه مكلف بفعل ما يأمر به وبترك ما ينهى عنه - 00:09:17

يعني انه فرد من افراد الامة. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي خذوا عني مناسككم. فهو بشر من جهة وفرد من افراد الامة من جهة انه مأمور بان يفعل ما كلفوا به - 00:09:50

وان من حيث الامر وان ينتهي عما نهوا عنه. وهذا جاء هو الواسطة في الامر هو الواسطة في الامر وفي النهي لكن كما انه مبلغ فهو ايضا فرد من افراد الامة - 00:10:16

لكنه يمتاز بقوله تعالى قل انما انا بشر مثلكم يوحى الي فكلمة يوحى الي هذه ميزة من المميزات التي تميز بها وهي التبليغ ومبلغ عن الله جل وعلا ولهذا كان معصوما - 00:10:39

فيما يبلغه عن الله جل وعلا. نأتي الى ما يصدر منه صلى الله عليه وسلم. فما يصدر منه تارة يكون تبليغ وتارة يكون فضلا في مسائل قضائية بين شخصين مثل قضية اللعان ومثل الحديث انكم تختصمون الي فلعل بعظكم ان يكون الحن بحجته من بعض فاقظي له

على - 00:11:05

ما اسمع. وتارة يكون عمله بحكم الفتوى وهذا يكون ما يكون من ناحية الحكم لا. يكون من ناحية الفتوى لما قال للرجل الذي المسية في صلاته قال صلي فانك لم تصلي صلي فانك لم تصلي فهذه فتوى على ان - 00:11:38

ان صلاته التي وقعت ليست بصحيحه وعليه ان يأتي بصلاة صحيحة وتارة يكون تصرفه صلى الله عليه وسلم بالامامة وتصرفه بالامامة هذا يكون فيما يختص بالامور العامة للمسلمين مثل عقد اللوية في الجهاد في عصره وما الى ذلك وفيه مجموعة -

00:12:08

من الامثلة يتبين لنا من هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم بشر وانه فرد من افراد المكلفين وانه ممتاز بان يبلغ الوحي عن الله وانه قضى في حياته وانه يفتي يعني افتى في حياته وانه يتصرف بحكم انه هو صاحب الامام - 00:12:37

العظمى. بعد ذلك نأتي الى من بعده فننظر الى الاختصاصات عندنا الان مثلا اه اختصاص وزارة العدل وزارة العدل تجدون ان اختصاصها هذا فيما يتعلق بالخصومات بالقضاء ونجد اجهزة الافتاء مختصة بما يتعلق بالافتاء - 00:13:04

ونجد ان الامور التي تتعلق بالتبليغ هذا من اختصاص الدعاء يعني الذين يدعون الى الله وكذلك بالنظر الى الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان كان القضاء فيه جانب تبليغ والفتوى فيه - 00:13:39

جانب وتبليغ لكن اساسا هي فتوى والتبليغ جاء والقضاء قضاء ولكن التبليغ جاء ثم بعد الحاكم العام له حق التصرف فيما يتعلق بالامور العامة وتقرؤون عاد انتم الكلام اللي المسائل اللي هو ذكر - 00:13:56

الفرق الذي بعد هذا هو الفرق السابع والثلاثون بين قاعدة تعليق المسببات على المشيئة وقاعدتي تعليق سببية الاسباب على المشيئة وهذا سيكون ان شاء الله هو بدء اه الدرس القادم - 00:14:20

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته شخص انتقض وضوءه اثناء الطواف ولكنه اصر على اكمال عمرته وتحلل دون ان يأخذ من شعر رأسه وبعد ذلك اتى بعمره بديلة فماذا عليه اذا كان تحلل - 00:14:44

جامع زوجته وقد فسدت العمرة وعليه اكمالها وعليه ان يأتي بعمره بدلها وعليه ان يذبح شاة توزع في مكة على فقراء الحرم واذا كان لا يستطيع فانه يصوم عشرة ايام. اما اذا لم يحصل منه جماع فاذا كان حصل منهما ارتكب محظورات - [00:15:18](#)

اخرى مثل الطيب ومثل تقليم الاظفار ومثل اخذ شعير من رأسه فيكفر عن هذه الامور اما اذا ما فعل شيئا من المحظورات فالعمرة التي اتى بها بديلة عنها فيها كفاية - [00:15:45](#)

من كان من عادته اذا انتقل في سنة العصر مثلا الا يجلس للتشهد الاول اختصارا للوقت لانه يتنفل في منزله فماذا عليه؟ اذا الرسول صلى الله عليه وسلم قال رحم الله امرأ - [00:16:01](#)

صلى قبل العصر اربع ركعات فانت تصلي اربع ركعات سواء في البيت او اذا جئت الى المسجد من اخذ من والده نقودا كثيرة منذ صغره وحتى بعد بلوغه فهل فهل - [00:16:22](#)

اه يرد بوالده الان عن هذا يخبر والده ان سمح له والا يردها عليه وهذا يسأل سؤال يقول ما ادري وش يعني هالمبول هذا هل يجوز النظر الى المرأة الاجنبية العجوز - [00:16:52](#)

والله ما ادري يعني وش هالسؤال هذا احسن ما لك ان تتزوج حتى لا تنظر لا الى عجوز ولا الى صغيرة اريد السفر غدا بعد صلاة العشاء هل يجوز ان اطوف - [00:17:14](#)

بعد العطوف والوداع بعد صلاة العصر على كل حال اذا طفت الوداع عند قرب السفر ما فيه شيء هل يجوز ان اتزوج امرأة امرأة لبيست من اهل السنة والجماعة. لا يا اخي ما يجوز - [00:17:33](#)

وهذا يقول كيف اعرف الغبطة الفرق بين الغبطة والحسد الفرق بينهما ان الغبطة انك اذا رأيت شخصا انعم الله عليه بمال او بصحة او باي كرامة من الله تود ان الله يتكرم عليك بمثل هذا الشيء - [00:18:05](#)

اما الحسد فانت تريد ان ينتقل تنتقل عن هذه النعمة صحيح الجسم ودك يمرض اه يعني مغنيه الله ودك يفتقر يعني ودك ان هذه النعمة التي انعم الله بها عليه تزول - [00:18:29](#)

هذي ناحية ودك تزول ولا ترجع لك. او ودك تزول وترجع لك انت. يعني هو غني ودك يفتقر وتصير انت الغني اما الغبطة فانك انت ودك ان الله ينعم عليك بمثل ما انعم عليك. هذه هي الغبطة - [00:18:54](#)

في الحديث من لم تنهه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله الا بعدا. ما المقصود يا اخي الاعمال الصالحة تارة يباشرها الانسان وتؤثر عليه وتارة يباشرها وكانها لم تؤثر عليه - [00:19:24](#)

يخرج من المسجد ويرتكب فاحشة اللواط ولا فاحشة الزنا ولا فاحشة شرب الخمر فمعنى هذا انه صلى صلاة يعني مجرد حركات ما يعني ما وقع لهذه الصلاة اثر في قلبه حتى يكون عنده حصانة عن المحرمات - [00:19:46](#)

يخرج من المسجد ويروح يصير من قطاع الطريق مثل هاللي يعملون التفجيرات والاشياء هذي ويقتلون يعني يهدمون المساكن ويقتلون النفوس البرينة وهو يروح يروح يصلي ويجي يرتكب هذا الشيء ومثل هالحين واحد يجي يصلي تلقاه يروح يبيع الخمر بيعه لا يبيعه خفية ولا يبيع هالحبوب - [00:20:13](#)

اللي ما اجمادي وش يسمونه هذي المهم انه يصلي لكن اذا خرج ارتكب المحرمات. هذا هو الذي من لم تنهه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله الا بعدا - [00:20:41](#)

والحديث الاخر كم من قارئ للقرآن والقرآن يلعبه يقرأ ولا تقربوا الزنا ويروح يزني هل المرأة الحائض تلمس القرآن؟ لا. لا تلمسه ولا تقراه رجل زنا بامرأة ثم عقد عليها بعد الزنا فهل هذا العقد صحيح قبل الاستبراه هذا العقد صحيح - [00:20:59](#)

ويحتاج الى ان يطبق عليه الحد هو وهي اللهم عافنا. الحمد لله رجل نوى بناء مسجد ولم يستطع بناء هذا المسجد وبناه رجل اخر. فهل للاول نفس الاجر هذا عند الله - [00:21:43](#)

بعد الانتهاء من الطواف للعمرة حول الكعبة وبعد السنة عمدت الى الحجر الاسود عشق رداي واكملت السعي وش هالسؤال؟ صحح السؤال يا اخي نرجو زيادة التوضيح بالفرق بين العموم البدني والعموم الشمولي - [00:22:09](#)

يا اخي انا ذكرت لكم ان العموم البدني هذا يكون في المطلق والمطلق يكون نكرة في سياق الاثبات والعموم الشمولي هذا يكون نكرة في سياق النفي وفي سياق النهي وفي سياق الشرط وكذلك يكون - [00:22:47](#)

في سياق الاثبات لكن اذا كان للامتنان وفي تفاصيل كثيرة لكن وظعكم ما يستدعي الى ان الواحد يعني اكثر من الكلام وهذا يقول ما معنى القاعدة التي تقول حقوق الله مبنية على المسامحة - [00:23:08](#)

وحقوق العباد مبنية على المشاحة. حقوق العباد مبنية على المشاحة يعني ما يمكن الا برظاهم وحقوق الله مبنية على المسامحة مثل الان القتل الخطأ الله له حق في القتل حقوق ثلاثة - [00:23:27](#)

الحقوق ثلاثة فتجد ان الله سبحانه وتعالى كريم يعفو. لكن ان حقوقه الخاصة به والحقوق التي وضعها مصالح المكلفين العامة ما في احد يستطيع انه يتبرع ويحل محل الله ويقول انا اشرع انا - [00:23:49](#)

الغي هذا ووغير هذا وهذا مثل ما ينسب عن شخص انه الغى شهر الصيام عن شعبه بناء على انه يقلل من الانتاج. من الانتاج الاقتصادي. وايضا شخص اخر الغى صلاة الجمعة. الغى حضورها لانه - [00:24:09](#)

حضورها يحتاج الى وقت من الاشخاص وهذا فهذه حقوق خالصة لله او حقوق مشتركة بين العبد وبين الله لكن الله شرع من اجل مصالح العباد فلا يمكن لاي شخص ان يتولى اسقاط هذه الحقوق - [00:24:29](#)

ولهذا تجدون قوله تعالى فلا وربك لا يؤمنون. حتى يحكموك فيما شجر بينهم. ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما. فمثلا الدعوة الى الله تجدونها مصلحة عامة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مصلحة عامة - [00:24:53](#)

بما انزل الله هذا مصلحة عامة. لكن ما في احد يملك انه يلغي الامر بالمعروف والنهي عن المنكر. او يمنع الدعوة الى الله. او يمنع القضاء بشرع الله ما ما في احد على وجه الارض يملك هذا الشيء - [00:25:13](#)

لكن لكن بنو ادم كما قال الله جل وعلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون فاولئك هم الظالمون فاولئك هم الفاسقون فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا مما قضيت - [00:25:32](#)

ويسلموا تسليما. ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين ثم لقطعنا منه الوتين. فما منكم من احد عنه حاجزين هذا يا اخي تحتاج انت الى انك ترجع الى كتب الايمان يعني الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالايوم الاخر واحسن من من بوظ على هذا الشيء مجموع - [00:25:51](#)

فتاوى شيخ الاسلام فيما يتعلق بالتوحيد والايمان امرأة قادرة على الرمي فوكلت غيرها بالرمي عنها فهل الرمي صحيح اذا كانت قادرة ما يجوز لا اذا كان الحج نفلا اما اذا كان فرضا فلا يجوز - [00:26:31](#)

وهذا وهذا يقول انسانا يعني توظأ لكن يغسل اليمين قبل اليسار وش سبحان الله فيه ناس عندهم هواية السؤال. الاسئلة الشاذة يعني كأنه يقول انا عندي استعداد اخالف السنة. وش الحكم - [00:26:54](#)

لا ما يجوز يا اخي هذا وظوء لا يصح احد يبحث عن السنة واحد يقول انا اعرف السنة لكن عندي استعداد للمخالفة وهذا يقول هل اذا لم اتدبر قراءة الفاتحة في الصلاة - [00:27:19](#)

يجوز لي اذا قرأتها يكفي قرأتها قراءة صحيحة بعد الانتهاء من الطواف اتجهت الى الحجر الاسود لتقبيله الاحرام كيف لو فقدت نداء الاحرام؟ ما ما تطوف الا باحرام يا اخي - [00:27:58](#)

ولا تسعى الا باحرام ذكرت تعريف تملك الانتفاع ينتفع به نفسه وينتفع به غيره. يا اخي كذبت علي هذا كذب علي. انا ما قلت هذا الكلام انا قلت ان تملك الانتفاع انه مقصور على الشخص نفسه فقط - [00:28:24](#)

وذكرت لكم مثاله ان يعني مثال واضح ما يختلف فيه اثنان. ذكرت لكم النكاح يعني الانسان يتزوج الزوجة هو يملكها تملك انت الحمد لله. يملكها تملك انتفاع وليس تملك منفعة - [00:29:06](#)

تمليك المنفعة يستأجر بيت هذا تملك المنفعة يا اخي لا ما يصلح الواحد يضيف الى الانسان ما لم يقله يقول رجل اعتمر ثم تحلل من لبس الاحرام قبل الحلق او التقصير فماذا يفعل - [00:29:32](#)

يعيد احرامه ويحلق او يقصر ولكن ينظر هل فعل شيئا من المحظورات ولا ما فعل شيء؟ يعني اجبت عنه قبل قليل ان كان متزوج ووطئ زوجة يعني يعني جامع قبل الحلق او التقصير فعليه فدية يذبحها في مكة وتوزع على فقراء الحرم - [00:29:59](#)

وهكذا اذا كان فعل شيئا من المحظورات الاخرى يكفر عنها والله العظيم لدي مال ربا ماذا افعل به وانا الان في مكة ولدي المبلغ الربوي الخالص يا اخي تخلص منه - [00:30:23](#)

بانفاقه على الفقراء لكن لا تعمل في الربا مستقبلا وتقول ساستمر على التعامل بالربا لاتصدق به ما يجوز هذا اتينا العمرة طفنا اعتقادا ثمان ثمان مران يعني ثمانية اشواط اعتقادا منا ان الاولى باطلة على كل حال ما دام انكم يعني آآ فعلتم هذا ما عليكم شيء - [00:30:49](#)

لقد قدمت الى مكة امس واعتمرت واريد ان اعتمر مرة اخرى هل يجوز وان كان الجواب نعم فمن يا اخي تحرم من التنعيم ولا من عرفة تخرج يعني خارج الحل - [00:31:23](#)

خارج الحرم شجعت قريبا لي على الصيام واثناء النهار تذكرت انه لا يجوز افراد الجمعة بصيام ولكنني لم اخبره فهل اثم بذلك؟ وهل يجب علي يا اخي يوم الجمعة هو يوم عيد الاسبوع - [00:31:45](#)

اذا كان هذا كان عليك ان تنبهه لان هذا من النصيحة ايه يا باشا رجل تزوج امرأة سالحة وليس احد من اوليائها يصلي وتولى عقله لا هذي يا اخي وليها الحاكم الشرعي - [00:32:10](#)

اذا لم يكن لها ولي فوليها الحاكم الشرعي وخالها ليس بولي لها من انشغل عن اربع ركعات قبل العصر لله ما يصليها بعد العصر - [00:32:39](#)